المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
عمادة البحث العلمي



مجلة

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

مجلة علمية محكمة



العدد السادس
المحرم ١٤١٣هـ
يوليو ١٩٩٢م

مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
العدد السادس
المحرم ١٤١٣

تاريخ عقوبة النفي منذ فجر الإسلام حتى قيام دولة بني العباس

إعداد الدكتور

غيثان علي جريس

الاستاذ المساعد بقسم التاريخ
كلية التربية ـ جامعة الملك سعود ـ فرع أبها

تاريخ عقوبة النفي منذ فجر الإسلام حتى قيام دولة بني العباس

سبب اختيار هذا الموضوع للبحث :

يرجع السبب في اختياري هذا الموضوع إلى محاولة معرفة التطور التاريخي الذي مرت به عقوبة النفي خلال صدر الإسلام وعهد دولة بني أمية، ولأن هذه العقوبة من العقوبات الشرعية المنصوص عليها في القرآن والسنة، فقد تحدثت عنها العديد من المصادر الشرعية والفقهية واللغوية والأدبية والتاريخية، ولما كانت مادة البحث متناثرة في ثنايا عدد من المصادر المتنوعة فقد قمت بجمعها وتحليلها ثم أخرجتها ضمن فترة زمنية معينة ومن منظور تاريخي مع الإشارة إلى تطبيقها في عهد الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ باعتبارها حداً من حدود الله الشرعية ثم كيف تُوسع في استخدامها خلال العقود الأخيرة من القرن الأول للهجرة حتى صارت تنفذ على العديد من الأفراد لأسباب اجتماعية وسياسية .

وحيث إن النفي عُرف في الإسلام عقوبة شرعية فلم أتطرق له باعتباره موضوعاً فقهيا إنما درسته من منظور تاريخي مع العلم بأنني لم أغفل المصادر الشرعية والفقهية، وإنما عدت إليها لكي تساعدني على إخراج البحث في شكله العلمي الواضح .

تعريف النفي :

النفي لغة الطرد والإبعاد[1]، واصطلاحاً إخراج المفسدين في الأرض من أوطانهم ،

(١) أوردت المعاجم اللغوية العديد من التعريفات لكلمة « نفي » ومن أشمل تلك التعريفات : الطرد أو الإبعاد. انظر : جمال الدين محمد بن منظور. لسان العرب. طبعة مصورة من مطبعة بولاق (القاهرة : دار مصر للتأليف والترجمة. د. ت.) جـ٢ ، ص ٢١٠ ـ ٢١٢ ، محمد مرتضى الزبيدي. تاج العروس من جواهر القاموس. (بيروت : منشورات دار مكتبة الحياة، د. ت.) جـ١ ، ص ٣٧٤.

أو من الأماكن التي يعملون فيها الأعمال المنكرة : من فساد، وضلال، وأعمال غير أخلاقية(٢).

النفي في عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) :

وقد نصت الآية الكريمة بوضوح على نفي وإبعاد من حارب الله ورسوله، وسعى في الأرض فساداً، قال الله تعالى :

﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي ٱلدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي ٱلْـَٔاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾(٣).

وفي حديث ذكره أبو داود عن عائشة رضي الله عنها عن الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه قال: « لا يحل دم امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله إلا بإحدى ثلاث : رجل زنى بعد إحصانه فإنه يرجم، ورجل خرج محارباً لله ورسوله فإنه يُقتل أو يُصلب، أو يُنفى من الأرض، أو يقتل نفساً فيقتل »(٤).

ومما يتضح من الآية والحديث المشار إليهما أن من حارب الله ورسوله قد يطبق عليه عقوبة الصلب أو القتل أو النفي، وسبب نزول الآية السابقة الذكر، كما أجمع عليه جمهور العلماء، هو أن قوماً من عكل : إحدى القبائل العربية المشهورة جاءوا إلى الرسول ـ صلى الله عليه وسلم في المدينة ـ وأعلنوا إسلامهم ثم أصابهم مرض فأخبرهم الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ بأن يلحقوا براعي إبله في البراري المحيطة بالمدينة حتى يشربوا من أبوال وألبان الإبل ليشفوا ففعلوا ذلك وعندما لحقوا بالراعي

---

(٢) يظهر عند المفسرين والفقهاء أن المفسدين في الأرض أو من تجب عليهم عقوبة النفي يُبعدون عن الأمصار التي يعيشون فيها أو عن البلدان التي نشروا فيها الفساد. انظر تفصيلاً أكثر. موفق الدين أبو محمد عبدالله بن أحمد بن قدامه. المغني (بيروت : دار الفكر، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م) مجـ١٠ ، ص ٣٠٧ ـ ٣٠٩، أبو عبدالله محمد بن أحمد القرطبي. الجامع لأحكام القرآن (القاهرة : دار الكاتب العربي للطباعة النشر، ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م) مجـ٦، ص ١٤٧ وما بعدها .

(٣) سورة المائدة ، آية / ٣٣ .

(٤) سليمان بن الأشعث السجستاني أبو داود . صحيح سنن المصطفى (القاهرة : المطبعة التجارية . د. ت .) مجـ٢، ص ٢١٩ .

صحت أجسامهم فقتلوا الراعي وساقوا الإبل راجعين إلى أوطانهم، وعندما جاء خبرهم إلى الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ أرسل وراءهم من يأتي بهم، فنزلت الآية[٥]. وعقوبة النفي كما جاء في الآية والحديث إحدى العقوبات التي تُطبق على الضالين المضلين الذين يسعون في الأرض فساداً ويحاربون الله ورسوله .

وفي آية أخرى من القرآن الكريم ومواضع في أماكن عديدة من كتب السنة ذُكرت عقوبة النفي على الزانية البكر، قال الله تعالى:

﴿ وَٱلَّتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُواْ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي ٱلْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴾[٦]

والقول عند المفسرين في « يجعل الله لهن سبيلاً » أي الجلد مائة سوط ثم النفي لمدة عام واحد[٧]، وفي حديث لعبادة بن الصامت رضي الله عنه أنه قال: « كان نبي الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا أُنزل عليه الوحي كرب لذلك وتربد وجهه، فأنزل الله عليه ذات يوم فلقي كذلك فلما سُرِّي عنه قال: خذوا عني، خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً: البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام . . . »[٨].

---

(٥) أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري. صحيح البخاري (القاهرة : دار مطابع الشعب ، د. ت.) مجـ٢ ، جـ٦ ، ص ٦٥ ـ ٦٦ ، مجـ٣ ، جـ٨ ، ص ٢٠١ ـ ٢٠٢ ، القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن مجـ ٦، ص ١٤٨.

(٦) سورة النساء ، آية / ١٥ .

(٧) انظر الحافظ عماد الدين ابن كثير. تفسير القرآن الكريم. تحقيق لجنة من العلماء، ط٢ (بيروت: دار الأندلس، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م) مجـ٢، ص ٢٢٠ ـ ٢٢١، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ، مجـ٥، ص ٨٥. ويذكرون أن عقوبة الزنا في صدر الإسلام أن تعاقب المرأة بالحبس في البيت وعدم الإذن لها بالخروج منه، وعقوبة الرجل بالتأنيب والتوبيخ بالقول والكلام، وهذا العمل كان قبل نزول حد الزنا في سورة النور، قال الله تعالى: **﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة﴾** . انظر محمد علي الصابوني . روائع البيان تفسير آيات الأحكام من القرآن. ط٣ ، (بيروت ودمشق : مؤسسة مناهل العرفان ومكتبة الغزالي ، ١٤٠١هـ/١٩٨٢م) مجـ٢ ، ص ١٩ ـ ٢٠ .

(٨) المصدر نفسه ، ص ٢٠ ، انظر أيضاً . محمد بن يزيد بن عبدالله بن ماجه. سنن المصطفى، ط٢ (بيروت : دار الفكر ، د. ت.) مجـ٢ ، ص ١١٤ ـ ١١٥ ، القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن، مجـ٥ ، ص ٨٥ .

وبهذا فجلد الزاني والزانية البكر لا خلاف فيه عند أهل العلم، كما ورد في القرآن الكريم قال تعالى:

﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ﴾[9]

وجاءت الأحاديث موافقة لما جاء في القرآن الكريم[10]، أما النفي فقد اختلف الفقهاء في القول به للبكر من الرجال فذكر الإمام أبو حنيفة أن حد الزاني البكر هو الجلد مائة جلدة، أما النفي فليس من الحد في شيء وإنما هو عائد إلى رأي الإمام إن شاء نفاه وإن شاء تركه، أما مالك بن أنس والشافعي وأحمد بن حنبل فقد أجمعوا على جلده مائة جلدة والنفي لمدة عام[11]. أما نفي الزانية الأنثى ففيه خلاف أيضاً، ذكر مالك بن أنس والأوزاعي بأن النفي خاص بالرجل فقط، أما المرأة فتحتاج إلى حفظ وصيانة، كما أنه لا يجوز نفيها أو حتى سفرها إلا بمحرم، وقد أخذا بقول الرسول - صلى الله عليه وسلم - « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم » ولهذا فتغريبها ربما يقودها إلى الفجور والضياع، أما الشافعي وأحمد بن حنبل فقد ذكرا أن النفي للزاني البكر ينطبق على المرأة والرجل، على حد سواء، واستدلا على قولهما بحديث عبادة بن الصامت « البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام . . . »[12].

وقد أشارت بعض كتب السنن إلى أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - حكم على من يثبت عليه جريمة الزنا وهو عزب فجلده مائة جلدة ثم نفاه لمدة عام[13]، كما أورد

(9) سورة النور، آية / 2 .

(10) انظر: محمد بن علي بن محمد الشوكاني . نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار (بيروت : دار الجيل، 1973م) جـ7 ، ص 249 وما بعدها.

(11) ابن قدامه . المغني ، جـ10 ، ص 129 - 131 ، الصابوني. روائع البيان، جـ2 ، ص 27 - 28 .

(12) انظر: ابن ماجه ، سنن المصطفى، جـ2 ، ص 114 - 115 ، أبو داود، صحيح سنن المصطفى، جـ2 ، ص 229 . ، علي بن محمد بن حبيب الماوردي . الأحكام السلطانية والولايات الدينية. (القاهرة : مطبعة عيسى الحلبي ، 1398هـ) ص 215 ، ابن قدامه . المغني، جـ10 ، ص 130 - 133 ، الصابوني . روائع البيان، جـ2 ، ص 29 .

(13) انظر: البخاري ، صحيح، جـ3 ، جـ8 ، ص 211 - 212 ، مالك بن أنس ، موطأ الإمام مالك، رواية يحي الليثي، تحقيق أحمد راتب عرموش ، ط2 (بيروت : دار النفائس ، 1397هـ/1977م) ص 594 ، ابن ماجه ، سنن، جـ2 ، ص 114 .

ابن ماجة عن الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ، أنه عاقب رجلاً في المدينة كان قد قتل عبده عمداً فجلده مائة جلده ونفاه سنة وأسقط سهمه من المسلمين[14]، ويذكر عن الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه هدد بعض المفسدين في المدينة بالنفي إذا استمروا يمارسون أساليب غير خلقية في المجتمع ، فتشير إحدى الروايات إلى حادثة حدثت لأحد المخنثين في المدينة عندما جاء إلى الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ يستأذنه في السماح له بالغناء، وممارسة هواياته غير الأخلاقية فغضب منه الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ، وقال: قم عني وتب إلى الله، ثم حذره من فعل ذلك، وقال إن فعلت ذلك ضربتك ضرباً وجيعاً وحلقت رأسك، ونفيتك من المدينة، وأحللت سلبك نهبة لفتيان أهل المدينة. . . [15] وفي رواية أخرى عن الرسول صلى الله عليه وسلم، أنه أمر بنفي أهل المعاصي والمخنثين. فعن ابن عباس، عن الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ، أنه قال: « لعن الله المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء، أخرجوهم من بيوتكم وأخرجوا فلاناً، وأخرجوا فلاناً. . . . »[16] وفي حديث آخر عن ابن ماجة عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ دخل عليها فسمع مخنثاً وهو يقول لعبد الله بن أبي أمية « إنْ يفتح الله الطائف غداً دللتك على امرأة تقبل بأربع وتدبر بثمان » فقال الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ « أخرجوهم من بيوتكم، ويقصد ذلك المخنث وأشباهه »[17].

وهذه الحادثة التي أشارت إليها أم سلمة وقعت بدون شك بعد فتح مكة، وبالتحديد في أثناء حصار المسلمين للطائف حيث تذكر بعض المصادر تفصيلاً أكثر فذكر بعضها اسم ذاك المخنث « ماتع » وكان مولى لخالة الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ « فاخته »، وكان يسعى إلى ترقب عورات النساء ووصف مفاتنهن للرجال، حتى كان يوم حصار الطائف قد رأى بادية بنت غيلان بن سلمة الثقفي، ثم جاء إلى عبدالله بن أبي أمية القرشي يصفها له، بل ويحثه أن يسأل النبي فيها إن فتح الله على

(١٤) ابن ماجه ، سنن ، مجـ٢ ، ص ١٤٦ وما بعدها .

(١٥) المصدر نفسه ، مجـ ٢ ، ص ١٣٢ - ١٣٣ .

(١٦) البخاري ، صحيح ، مجـ ٧ ، جـ٨ ، ص ٢١٢ .

(١٧) ابن ماجه ، سنن، مجـ٢ ، ص ١٣٣ .

المسلمين الطائف عندئذ عرف الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ خطورة ذلك المولى، فقال: « لا يدخلن على نساء عبدالمطلب » وفي رواية أخرى « لا يدخلن على أحد من نسائكم » ثم أمر بإخراجه ونفيه إلى أرض الحمى من المدينة[١٨].

ويظهر أن نفي هذا المولى من قبل الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان ناتجاً عن كونه قد ارتكب منكراً، حيث استغل فرصة منزلته خادما أو مولى يعمل في مجتمع الرجال والنساء على حد سواء، وعندئذ كان باستطاعته اكتشاف عورات النساء ومفاتنهن، ونقل ما يدور بينهن إلى الرجال، لهذا فلم يتهاون الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن معاقبة ماتع ونفيه إلى أرض الحمى بالمدينة ليكون بعيداً عن ممارسة عادته القبيحة، وبالتالي ليقضي على المنكر والفساد الذي كان ينشره، ثم ليكون عبرة لمن يحذو حذوه ويسلك نفس السلوك الذي كان يسلكه ماتع .

وإذا كان الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ قد نقل أناساً كانوا يسعون إلى محاربة الله ورسوله ونشر الفساد وإتيان المنكر، فهو، كما أشارت بعض المصادر التاريخية قد نفى آخرين في مخالفات أخرى تنحصر بين تهمة الاستهزاء والمجاهرة بالعداوة للرسول والرسالة التي جاء بها[١٩]، ومن الذين أشارت إليهم الروايات الحكم بن أبي العاص بن أمية الذي نفاه الرسول ـ صلى الله عليهس وسلم ـ من مكة إلى الطائف بسبب مجاهرته بالإيذاء والاستهزاء برسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ[٢٠]، ويذكر أن الحكم

(١٨) انظر معلومات أكثر عن نفي ماتع ومولى آخر يدعى هيت. محمد بن عمر الواقدي. كتاب المغازي. تحقيق مارسدن جونسن ، ط ٣ (بيروت : دار الفكر ، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م) مجـ٣ . ص ٩٣٣ ـ ٩٣٤ ، أبو الفرج الأصفهاني. كتاب الأغاني. تصوير بالأوفست عن مطبعة بولاق (بيروت : مؤسسة جمال للطباعة والنشر، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م) مجـ٢ ، ص ١٧٢، ابن حجر العسقلاني. الإصابة في تمييز الصحابة (القاهرة : المطبعة الأزهرية ، ١٣٢٨هـ) مجـ ٣ ، ص ٣٣٦ ، ٦١٤ ـ ٦١٥ .

(١٩) عندما ظهر الرسول صلى الله عليه وسلم في مكة قاومه عدد من طغاة قريش ، فمنهم من كان يسعى إلى الاستهزاء به وبما جاء وآخرون كانوا يسعون إلى إيذاء الرسول والمجاهرة بعداوته. انظر : تفصيلات أكثر أبو محمد عبدالملك بن هشام. السيرة النبوية. تحقيق مصطفى السقا وآخرين (مكان وسنة النشر بدون) مجـ١ ، جـ١ ص ٢٨٩ وما بعدها، صفي الرحمن المباركفوري. الرحيق المختوم، ط٢ . (بيروت : دار القلم ، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م)، ص ٨٠ وما بعدها.

(٢٠) انظر : أحمد بن يحي بن جابر البلاذري. أنساب الأشراف، تحقيق محمد حميد الله (القاهرة : مكان النشر بدون، ١٩٥٩م) مجـ١، ص ١٥١، أحمد بن أبي يعقوب اليعقوبي. تاريخ اليعقوبي (بيروت،

ظل في منفاه إلى أن توفي الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثم رُوجع فيه كل من الخليفتين أبي بكر الصديق (١١هـ/٦٣٢م ـ ١٣هـ/٦٣٤م) وعمر بن الخطاب (١٣هـ/٦٣٤م ـ ٢٣هـ/٦٤٣م) على أن يسمحا له بالخروج من منفاه في الطائف إلا أنهما لم يأبها لتلك المراجعة وأمضيا حكم الرسول فيه، فلما تولى الخلافة عثمان بن عفان (٢٤هـ/٦٤٤م ـ ٣٦هـ/٦٥٦م) سمح له بالخروج من الطائف إلى المدينة[٢١]. وقد أشار ابن تيمية إلى نفي الحكم فقال: «وقد طعن كثير من أهل العلم في نفيه وقالوا هو ذهب باختياره، وقصة النفي ليست في الصحاح ولا لها إسناد يعرف به أمرها»[٢٢] ثم ذكر في موضع آخر أن بعض الناس أشار إلى هذا النفي إلا أنهم «لم يذكروا إسناداً صحيحاً بكيفية القصة وسببها»[٢٣]، وروايات أخرى لم تنكر نفي الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ للحكم بن أبي العاص إلا أنها قالت إن رد الخليفة عثمان بن عفان للحكم من الطائف إلى المدينة والسماح له بالخروج تم بناء على وعد قطعه النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ لعثمان قبل أن يلحق بالرفيق الأعلى[٢٤].

١٣٧٩هـ/١٩٦٠م) جـ٢، ص ٢٤، أبو هلال العسكري كتاب الأوائل، تحقيق محمد المصري ووليد قصاب (دمشق، ١٩٧٥م) جـ١، ص ٢٦٨ ـ ٢٦٩، الأصفهاني، الأغاني، جـ١٦، ص ٩١، أحمد بن محمد بن أبي بكر ابن خلكان. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان. تحقيق إحسان عباس (بيروت، ١٩٦٩م) جـ٢، ص ٢٦٦.

(٢١) عبدالله بن مسلم ابن قتيبة. المعارف، تحقيق ثروة عكاشه، ط ٢ (القاهرة، ١٣٨٨هـ/١٩٦٩م) ص ٣٥٣، عبدالله بن سليمان اليافعي. مرآة الجنان وعبرة اليقظان، تصوير بالأوفست عن طبعة القاهرة، ١٣٣٧هـ (بيروت، ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م) جـ١، ص ٨٥، ابن خلكان، وفيات الأعيان، جـ٢، ص ٢٢٥ ـ ٢٢٦ الحافظ عماد الدين بن كثير البداية والنهاية، ط ٤ (بيروت، ١٩٨١م) جـ٧، ص ١٧١، محمد بن علي بن طباطبا الطقطقي الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية (بيروت، ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م) ص ١١٩.

(٢٢) تقي الدين أحمد بن تيمية. منهاج السنة النبوية (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٢١هـ) جـ٣، ص ١٩٦.

(٢٣) المصدر نفسه جـ ٣، ص ٢٣٥.

(٢٤) القاضي أبوبكر العربي. العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة، تحقيق محب الدين الخطيب (القاهرة، ١٣٧١هـ) ص ٧٦ ـ ٧٧، ابن الطقطقي، الفخري، ص ١١٩. يقول ابن العربي «وأما رد الحكم فلم يصح، وقال علماؤنا في جوابه: قد كان أذن له فيه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وقال، أي عثمان، لأبي بكر وعمر فقالا له: إن كان معك شهيد رددناه، فلما وُلِّي قضى بعلمه في رده وما كان عثمان ليصل مهجور رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ولو كان أباه ولا لينقض حكمه» انظر العواصم من القواصم، ص ٧٧.

النفي في عهد الخلفاء الراشدين :

وفي عصر الخلفاء الراشدين (١١/٦٣٢ ـ ٤٠/٦٦٠م) استمرت عقوبة النفي من قبل الخلفاء، اقتداء برسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، الذي كان قد أرسى قواعدها فصارت حداً من حدود الإسلام. يروي لنا الإمام مالك في موطئه أنه جيء برجل إلى الخليفة أبي بكر الصديق وكان قد وقع على جارية بكر، وكان هو بكراً أيضاً، فحملت منه، واعترف بجريمته للخليفة، فأمر الخليفة بجلده مائة جلدة، ثم نفيه إلى أرض فدك[٢٥]، والخليفة الصديق بعمله هذا طبق نص الحديث الشريف على جلد ونفي من يقع في الزنا وهو بكر[٢٦]، وفي مصدر آخر يذكر أن الخليفة أبابكر الصديق قد أمر بنفي جماعة من الأعراب إلى ميناء عيذاب[٢٧]، غير أن المصادر لم تفصح عن سبب ذلك النفي، ولكن لا يستبعد أن يكونوا قد سعوا إلى الفساد في الأرض وفعل ما يخالف الشريعة الإسلامية، خصوصاً أن عهد الخليفة الصديق كان مليئاً بالاضطرابات السياسية، كحروب الردة وغيرها[٢٨].

وفي عهد الخليفة عمر بن الخطاب يذكر البخاري ومالك بن أنس، أن عبداً من عبيد الإمارة اغتصب جارية وافتض بكارتها فطبق عمر بن الخطاب عليه الحد ونفاه[٢٩]، ويعد عمل الخليفة عمر تأكيداً لما فعله الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ

أيضاً انظر أبو العباس محمد بن يزيد المبرد. الكامل في اللغة والأدب. تحقيق عبدالسلام هارون (القاهرة، مكان النشر والتاريخ بدون) مجـ٣، ص ٢٨٠، العسكري، كتاب الأوائل، مجـ١، ص ٢٦٩.

(٢٥) مالك بن أنس، الموطأ، ص، ٥٩٣ ـ ٥٩٤، فدك قرية بالحجاز وإلى الشمال من المدينة، بينها وبين المدينة يومان أو ثلاثة مشياً على الأقدام أو ركوباً على الدواب، انظر شهاب الدين أبو عبدالله ياقوت، معجم البلدان (بيروت: دار صادر، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م)، مجـ٤، ص ٢٣٨ ـ ٢٤٠.

(٢٦) البخاري، صحيح، مجـ٣، جـ٨، ص ٢١١ ـ ٢١٢، ابن ماجه، سنن، مجـ٢، ص ١١٤ وما بعدها.

(٢٧) عيذاب بلدة على ضفة بحر القلزم، وهي مرسى المراكب التي تقوم من عدن وغيرها من الموانىء في بلاد العالم الإسلامي، انظر تفصيلاً أكثر عنها. ياقوت، معجم، مجـ٤ ص ١٧١، بشير إبراهيم بشير «عيذاب» مجلة الدراسات السودانية مجـ٥، عدد ٢ (يوليو، ١٩٧٩م)، ص ٥٤ ـ ٨٤.

(٢٨) انظر: يوسف فضل حسن، دراسات في تاريخ السودان: (الخرطوم: دار التأليف والترجمة والنشر، ١٩٧٥م) مجـ١، ص ٢٩.

(٢٩) البخاري، صحيح، مجـ٧، جـ٩، ص ٢٧، مالك بن أنس، الموطأ، ص ٥٩٤.

وأبوبكر الصديق من قبله، علماً بأن المصادر لم تشر إلى المكان الذي تم نفي العبد إليه، ومن المحتمل أن لا يكون بعيداً عن المناطق القريبة من المدينة كأرض الحمى وفدك والتي نفى إليهما الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ والخليفة الصديق بعض الأشخاص من قبل .

وإلى جانب ما ذُكر فهناك حالات نفي طبقها الخليفة عمر بن الخطاب، فقد أورد لنا الطبري رواية عن أبي محجن الثقفي الذي كان يشرب الخمر ويتغنى بها في شعره أنه عوقب مراراً على شربه، حتى كان من بين العقوبات التي عاقبه بها الخليفة عمر أن نفاه إلى ميناء باضع على الساحل الغربي للبحر الأحمر[٣٠]، كذلك أمر الخليفة عمر بن الخطاب بنفي نصر بن حجاج بن علاط السلمي، الذي أسهبت المصادر في حادثة نفيه[٣١]، فيذكر عنه أن امرأة من أهل المدينة حبته حباً شديداً، وذلك لما كان يتصف به من جمال بارع، وفي ذات ليلة مر عمر بن الخطاب بجوار دار تلك المرأة فسمع صوتها وهي تقول:

هل من سبيل إلى خمر فأشربها ... أم من سبيل إلى نصر بن حجاج[٣٢]

فلما جاء الصباح أمر الخليفة عمر بن الخطاب بإحضار نصر بن حجاج الذي كان يقطن بضواحي المدينة، وعندما جيء به ورآه بهره جماله، عندها قال له: «أأنت الذي تتمناك الغانيات في خدورهن؟ . . . فأمر الخليفة أن يطمس بعض معالم جماله، فدعي بحجام وأمره بأن يحلق رأسه، ثم تأمله فإذا به يزداد جمالاً على جماله، فقال الخليفة: والله لا تساكنني ببلدة أنا بها. . . » ثم أمر بنفيه إلى مدينة البصرة، فلم يقم

---

(٣٠) أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تاريخ الرسل والملوك، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم (بيروت : دار سويدان، ١٣٨٢/١٩٦٢م)، جـ٤، ص ٢٨، انظر : تفصيلات أكثر عن شخصية أبومحجن في الطبري، تاريخ، جـ٣، ص ٥٤٧ ـ ٥٥٠ .

(٣١) انظر : عبدالله بن مسلم بن قتيبة، عيون الأخبار (القاهرة : دار الكتب المصرية، ١٣٨٣هـ/١٩٦٣م) جـ ٤، ص ٢٣ ـ ٢٤، الأصفهاني، الأغاني جـ٧، ص ١٣١، عبدالوهاب بن علي السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق محمود الطناحي وعبدالفتاح الحلو (القاهرة : مطبعة عيسى البابي الحلبي، ١٣٨٣هـ/١٩٦٤م)، جـ١ ص ٢٨٠ ـ ٢٨٤ .

(٣٢) السبكي، طبقات جـ١ ص. ٢٨٠ .

بها طويلاً ، لأن بعض الروايات تذكر أنه ظهر من افتتن بجماله من نساء البصرة، فسيره أبو موسى الأشعري، إلى بلاد فارس حيث بقي فيها حتى مات[٣٣] .

وأمام حادثة نفي نصر بن حجاج نقف قليلاً لنرى حرص عمر بن الخطاب على عدم انتشار بعض المفاسد في مدينة الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ، ناهيك على أنها كانت عاصمة الدولة الإسلامية، ومقر المهاجرين والأنصار، لهذا لم يكن يسمح لنصر بن حجاج بالبقاء فيها، حتى لا يفتتن بجماله نساء المدينة وتشيع الفاحشة، وينتشر المنكر، علماً بأن الخليفة نفسه لم يكن يجهل أن نصراً سوف يذهب إلى مدينة البصرة التي هي جزء من الدولة الإسلامية، ولكنه ربما فكر بإبعاده عن مدينة الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ، وذهابه إلى مكان جديد فقد لا تشيع الفاحشة ولا يفتتن بجماله كما حدث في المدينة، ولكن مع هذا فقد ظهر في البصرة من افتتن به عندها نفي مرة ثانية إلى بلاد فارس .

ويظهر أن عقوبة النفي طرأ عليها نوع من التغيير بحيث صار الولاة ينفذون عملية النفي كما فعل أبو موسى الأشعري .

ويذكر ابن حجر قصة نفي أخرى لرجل من بني سليم يدعى جعدة السلمي كان يقيم في المدينة، ويتربص بنساء أهل المدينة ويسعى إلى نشر المفاسد غير الأخلاقية، فرُفع أمره إلى الخليفة عمر فأمر بإحضاره، فجلده، ثم نفاه إلى أرض عمان[٣٤] .

وفي عهد الخليفة الراشد عثمان بن عفان استمرت عقوبة النفي تُنفذ من قبل الخليفة وبعض ولاته في الولايات الإسلامية، فقد أشارت المصادر إلى قصة نفي عبدالله بن سبأ[٣٥] الذي حارب الله وسعى في الأرض بالفساد، فجاهر ببدعته ومذهبه

(٣٣) السبكي ، طبقات، مجـ١ ص ٢٨١ وما بعدها .

(٣٤) العسقلاني ، الإصابة ، مجـ ١ ص ٢٦١ وما بعدها.

(٣٥) عبدالله بن سبأ رأس الطائفة السبئية التي كانت تدعو إلى ألوهية علي بن أبي طالب، أصله من اليمن، وهو يعود إلى أصل يهودي، أظهر إسلامه، ثم صار يتنقل في ولايات الدولة الإسلامية وينشر آراءه وبدعه ضد الإسلام وولاة الأمر فيه، عن ابن سبأ والطائفة السبئية انظر: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي . ميزان الاعتدال في نقد الرجال . تحقيق علي محمد البجاوي (القاهرة : ١٣٨٢هـ/١٩٦٣م) مجـ ٢ ، ص ٤٢٦ ؛ عبدالقادر بن طاهر

الذي ينفي رجعة الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ في الدار الآخرة، كما كان يسعى إلى الاجتماع بالرجال في كل من البصرة والكوفة بالعراق فيبث فيهم آراءه ويحرضهم على الثورة على الخليفة عثمان بن عفان وولاته في الأقاليم، وعندما انكشف أمره لدى عامل الخليفة عثمان في البصرة، عبدالله بن عامر، قام بنفيه من البصرة إلى الكوفة ثم نفي بعد ذلك من الكوفة إلى مصر[٣٦].

ولهذا فابن سبأ لم يكن في مستوى من سبقه من المنفيين في عهد عمر بن الخطاب أو غيره وإنما خطورته أدهى وأمر فقد انتهز فرصة الاضطرابات السياسية التي حدثت في النصف الثاني من عهد الخليفة عثمان بن عفان فصار يسعى إلى إثارة البلبلة والفتن ضد خليفة المسلمين، بل وينادي ببدع ومذاهب ليست من الإسلام في شيء، لذلك كان على الخليفة وولاته محاربة من يحارب الله ورسوله ويسعى في الأرض بالفساد.

وبعد ذلك أخذت عقوبة النفي في الاتساع لتشمل أناساً لم يكونوا قد خرجوا على الدين كما فعل ابن سبأ، وإنما لاحتجاجهم على سياسة الخليفة عثمان بن عفان، رضي الله عنه الذي اتهمته بعض المصادر التاريخية بمحاباته الأقارب وإيثار أهله وعشيرته. وكان من بين أولئك عبدالرحمن بن حنبل الجمحي الذي قيل إنه ضم صوته إلى أصوات الذين اتهموا عثمان ونقموا عليه إغداق الأموال على بني أمية والادعاء بأنه آوى الحكم بن أبي العاص، وقد أشارت بعض الروايات إلى أن ابن حنبل انتقد الخليفة عثمان بن عفان في هيئة هجاء شعري، فعاقبه الخليفة بالنفي إلى أرض خيبر[٣٧]

البغدادي. الفرق بين الفرق. تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد (القاهرة، الناشر والتاريخ بدون) ص ٢٣٣ ـ ٢٣٥؛ علي أحمد بن سعيد بن حزم. الفصل في الملل والنحل. (القاهرة: مطبعة بولاق، ١٣٢١هـ) مجـ ١، ص ١٧٤، خير الدين الزركلي. الأعلام، قاموس تراجم، ط ٥ (بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٠م) مجـ ٤، ص ٨٨.

(٣٦) الواقدي، المغازي مجـ ٣، ص ١٠٠٠، ابن العربي، العواصم، ص ٧٤، الطبري، تاريخ، مجـ ٤، ص ٢٨٣ ـ ٢٨٥، ٣٠٨ وما بعدها.

(٣٧) انظر: ابن قتيبة، المعارف، ص ١٩٥، أحمد بن محمد بن عبد ربه. العقد الفريد، تحقيق أحمد أمين وآخرين، (القاهرة، ١٣٨١هـ/١٩٦٢م) مجـ ٤، ص ٨٤ وما بعدها، ومن الشعر الذي قاله ابن حنبل في الخليفة عثمان:

لكن خلقت لنا فتنة لكي نبتلي بك أو تبتلي
دعوه الطريد فأدنيته خلافاً لما سنه المصطفى

وفي عهد الخليفة الراشد علي بن أبي طالب (٣٦/٦٥٦ - ٤٠/٦٦٠) رجع عبدالله بن سبأ، من مصر إلى الكوفة ، ونادى بتقديس علي بن أبي طالب، قائلاً «أنت خلقت الأرض، وبسطت الرزق. . . ». فغضب الخليفة من هذا القول، وعزم على قتله ، لكن بعض أصحابه أشاروا عليه بأن لا يفعل ذلك لأنه قد يثير أعوان ابن سبأ ضده لهذا أمر بنفيه من الكوفة إلى المدائن ببلاد فارس[٣٨] .

النفي في عهد الدولة الأموية :

وبانتهاء عهد الخلفاء الراشدين، وقيام الدولة الأموية (٤٠/٦٦٠ - ١٣٢ / ٧٤٩م) تكررت عقوبة النفي خلال عصر بني أمية، فصارت عملاً متعارفاً عليه، وأصبحت ممارستها أمراً مسلماً به كغيرها من العقوبات وأصبحت تطبق على الأفراد والجماعات على حد سواء، يروى أن والي العراق، زياد بن أبيه، نفي أيام معاوية بن أبي سفيان (٤١هـ/٦٦١ - ٦٠هـ/٦٧٩م) جماعة من الأزد اتهموا بالتعاطف مع الخوارج من العراق إلى مصر[٣٩]. وعمل ابن زياد، عبيدالله، الذي كان والياً على العراق في عهد الخليفة يزيد بن معاوية (٦٠/٧٦٩ - ٦٤/٦٨٣م) بنفي جماعة من أنصار الحسين بن علي بن أبي طالب إلى أنحاء مختلفة من دولة الإسلام، كالشام، ومصر وأفريقية، والحجاز[٤٠]

ومال أتاك به الأشعري من الفيء أعطيته من دنا

العسقلاني ، الإصابة، مجـ ٢ ، ص ٣٩٥ ، وما بعدها. وفي رواية أن عثمان بن عفان أمر بعبد الرحمن بن حنبل أن يسجن في منفاه بخيبر فسجن في حصن لليهود هناك يسمى الغموض، فكان يشكو ما يعانيه في ذلك السجن فقال :

إلى الله أشكو لا إلى الناس ما عدا أبا حسن غلا شديدا أكابده

بخيبر في قعر الغموض كأنها جوانب قبر عمق اللحد لاحده

ويذكر أن علي بن أبي طالب تحدث مع الخليفة عثمان في أمر عبدالرحمن بن حنبل فعفا عنه ورده من منفاه. العسقلاني، الإصابة، مجـ ٢ ، ٣٩٥ وما بعدها .

(٣٨) البغدادي ، الفرق بين الفرق، ص ٢٣٣ وما بعدها، ابن حزم، الملل والنحل، مجـ ١ ص ١٧٤ ، ابن قتيبة، المعارف ، ص ٦٢٢.

(٣٩) أحمد بن علي المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (القاهرة : دار النشر عير معروفة ، ١٢٧هـ) مجـ ٢ ، ص ٧٨ .

(٤٠) علي بن الحسن بن عساكر، تهذيب تاريخ مدينة دمشق، تحقيق عبدالقادر بدران ، (بيروت : دار النشر غير معروفة، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م)، مجـ ٢ ، ص ١٣١ .

كما أطنبت المصادر في حادثة نفي الشاعر الملقب بالأحوص(٤١) إلى جزيرة دهلك(٤٢) فتذكر إحدى الروايات أن المنفذ لعملية النفي هو الخليفة الوليد بن عبدالملك (٨٦هـ/٧٠٥م - ٩٦هـ/٧١٤م) حيث أرسل إلى واليه في المدينة المنورة يأمره بنفي الشاعر الأحوص(٤٣). وفي رواية أخرى أن الذي أمر بنفيه هو الخليفة سليمان بن عبدالملك (٩٦هـ/٧١٤م - ٩٩هـ/٧١٧م) وليس الوليد(٤٤)، لكن ابن قتيبة يخالف الروايتين السابقتين مشيراً إلى أن الذي أمر بنفي الأحوص هو الخليفة عمر بن عبدالعزيز (٩٩هـ/٧١٧م - ١٠١هـ/٧١٩م)(٤٥) وفي رواية رابعة تخالف كل الروايات السابقة أن الذي نفى الأحوص هو أمير المدينة أبوبكر محمد بن عمر بن حزم(٤٦) لكن لا ندري هل نفاه بمحض إرادته أم بأمر من سليمان بن عبدالملك أو عمر بن عبدالعزيز، ولكن ليس ببعيد أنه قد نفاه الأمير بأمر أحد الخليفتين، لأن مما عرف عن الأحوص أنه كان شاعراً هجاء، كم يروى عنه أنه يتشبب بنساء المدينة في شعره ويسعى إلى نشر الفساد بين بعض الفئات في المدينة فبمجرد معرفة أحد ذينيك الخليفتين لم يتورع عن معاقبته وربما نفيه، مع العلم بأنه إذا كان ابن حزم نفاه دون

(٤١) الأحوص لقب به الشاعر، واسمه الحقيقي عبدالله بن محمد بن عبدالله بن عاصم، كان جده عاصم بن ثابت من الصحابة الأنصار، قتل في غزوة الرجيع، انظر: الأصفهاني، الأغاني، مجـ ٤، ص ٤٠ وما بعدها، عبدالله بن مسلم بن قتيبة، الشعر والشعراء، تحقيق دي غوى (ليدن : مطبعة بريل، ١٩٠٤م) ص ٣٢٩ - ٣٣١، الزركلي، الأعلام مجـ ٤، ص ١١٦.

(٤٢) دهلك جزيرة في بحر اليمن وهي مرسى بين بلاد اليمن والحبشة وأرضها ضيقة حارة، وغير صالحة للسكن. ياقوت معجم، مجـ ٢، ص ٤٩٢ - ٤٩٣.

(٤٣) انظر علي بن الحسين الشريف المرتضى. أمالي المرتضى، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط ٢ (بيروت، ١٩٦٧م) مجـ ٢، ص ٦٥، الأصفهاني، الأغاني، مجـ ٤، ص ٤٥.

(٤٤) الأصفهاني، الأغاني، مجـ ٤، ص ٤٨، عبدالقاهر بن عمر البغدادي. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق عبدالسلام هارون (القاهرة، ١٩٦٨م).مجـ ٢، ص ١٦ وما بعدها.

(٤٥) عبدالله بن مسلم بن قتيبة. الشعر والشعراء. تحقيق إم . ي . دي غوي (ليدن، ١٩٠٤م) ص ٣٣٠.

(٤٦) أبوبكر محمد بن عمر بن حزم الأنصاري، كان من أفضل الناس علماً وديناً وشرفاً، تولى إمارة المدينة المنورة لكل من الخليفتين سليمان بن عبدالملك وعمر بن عبدالعزيز. انظر: ترجمتهُ محمد بن سعد. الطبقات الكبرى. تحقيق زياد محمد منصور (المدينة المنورة، مطابع الجامعة الإسلامية، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م) مجـ ٥ ص ١٢٤ - ١٢٥، ابن الأثير، الكامل في التاريخ، مجـ ٤، ص ١٣٨، ١٥٤. انظر: تفصيلاً أكثر الأصفهاني، الأغاني، مجـ٢، ص ١٧.

أن يرجع إلى رأي الخليفة فلا تثريب عليه لأن هذا واجبه باغتباره والى المدينة ثم إن عمله يدخل في باب القضاء على المنكر إذا ظهر(٤٧) .

ووقعت حادثة نفي أخرى في عهد الخليفة عمر بن عبدالعزيز، حيث أمر بنفي يزيد بن المهلب بن أبي صفرة، زعيم الأزد، إلى جزيرة دهلك، بسبب رفضه تأدية أموال كان قد أخذها من بيت المال، لكن عندما أصدر الخليفة قرار نفيه، أخذ يزيد يصيح لخوفه من النفي إلى دهلك وصار يهدد بعشيرته، وخوفاً من أن تتحقق تهديداته فتثور قبيلته، أشار بعض مقربي الخليفة على عمر بمراجعة قراره، فأمر بإعادته إلى السجن وأقلع عن نفيه(٤٨) .

لم تكن تتوقف عقوبة النفي في عهد الخليفة عمر بن عبدالعزيز وإنما يذكر عن الخليفة هشام بن عبدالملك (١٠٥/٧٢٣ ـ ١٢٥/٧٤٢م) أنه أمر بنفي جماعة من المعتزلة إلى جزيرة دهلك، أيضاً أمر واليه أسد بن عبدالله القسري بنفي جماعة من أعيان رجال القبائل العربية في خراسان إلى بلاد العراق، لما كانوا يقومون به من استهزاء وسخرية تجاهه هو وبعض رجاله في خراسان(٤٩) .

ولم تتوقف عقوبة النفي بانتهاء الدولة الأموية، وقيام الدولة العباسية، وإنما استمرت خلال القرون التالية التي تلت سقوط الدولة الأموية، فتذكر المصادر والمراجع وقوع بعض حالات نفي لبعض الأفراد، في عهدي أبي جعفر المنصور (١٣٦/٧٥٣ـ١٥٨/٧٧٤م)، وهارون الرشيد (١٧٠/٧٨٦ـ١٩٣/٨٠٨م)، إلى

---

(٤٧) فيما يذكر عن الأحوص أنه كان شاعراً سليط اللسان، كما كان يسعى إلى مراودة الغلمان والتشبب بنساء بعض أهل المدينة. انظر: الأصفهاني، الأغاني جـ ٤ ص ٤٣ وما بعدها، البغدادي، خزانة الأدب، جـ ٢، ص ١٨ وما بعدها.

(٤٨) الطبري ، تاريخ، جـ ٦ ، ص ٥٦٤ ، يزيد بن المهلب من أقوى رجالات العرب في الشجاعة والبسالة، وهو ينتسب إلى القبائل الأزدية، يذكر أنه لما خُرج به على الناس يراد إرساله إلى المنفى، وكان مكبلاً بالحديد ـ أخذ يصيح ويقول: «مالي عشيرة؟ مالي يُذهب بي إلى دهلك ؟ إنما يُذهب إلى دهلك بالفاسق المريب الخارب. . . ؟» انظر : الطبري، تاريخ، جـ ٦ ، ص ٥٦٤ ، أحمد بن خلكان ، وفيات الأعيان جـ ٢ ص ٢٦٦ ياقوت ، معجم ، جـ٢، ص ٤٩٢ .

(٤٩) الطبري ، تاريخ ، جـ٧ ، ص ٤٧ ـ ٤٨ ، مؤلف مجهول، العيون والحدائق في أخبار الحقائق، تحقيق دي غوي (ليدن : مطبعة بريل ، ١٨٧١م) ص ١٣٢ .

جزيرة دهلك، وعيذاب، وباضع، وهذا يعطينا انطباعاً باستمرار واستخدام هذه المراكز لتكون مواقع نفي في عهد خلفاء بني العباس الأوائل[٥٠].

الأماكن المختارة للمنفيين :

أما من حيث اختيار الأماكن لتكون دار نفي لمن يراد نفيه، فلم يتضح لنا أنه كان هناك منطقة معينة في عهدي الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين متعارف عليها لينفى إليها من يراد معاقبته بالنفي، والدليل على ذلك أن الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ نفى الحكم بن أبي العاص إلى الطائف و «ماتع» إلى أرض الحمى حول المدينة ، في حين أن الخلفاء الراشدين قاموا بنفي العديد من الأشخاص إلى أماكن متفرقة داخل شبه الجزيرة العربية وخارجها، وهذا التعدد في أماكن النفي خصوصاً في عهد الخلفاء الراشدين، ربما يكون قد تأثر بالمساحة الجغرافية التي صارت تحت حكم الخلافة الإسلامية، حيث امتدت الفتوحات الإسلامية إلى بلاد فارس والشام، وشمال أفريقيا، فصار لديهم أماكن عديدة يستطيع الخليفة أن يختار منها المكان الذي يناسبه لينفي إليها من يريد أن تطبق عليه عقوبة النفي ولهذا فالعامل الجغرافي كان من الأسباب المؤثرة في تعدد أماكن النفي .

وفي عهد الدولة الأموية اتسعت رقعة العالم الإسلامي واستمر الخلفاء والأمراء في ذلك العهد يطبقون عقوبة النفي لأسباب سياسية وغير سياسية، بل تعددت مراكز النفي أيضاً لكن يبدو أنه قد ظهر هناك نوع من التفكير والتأني في اختيار بعض الأماكن التي يُنفي إليها، ومن أهم المراكز التي فضل اختيارها في ذلك العصر، جزيرة دهلك التي نُفي إليها عدد من الرجال، وفيما يبدو أن هذه المنطقة لم يتم اختيارها من قبل خلفاء بني أمية اعتباطاً، وإنما اختاروها لموقعها السيء، والنكاية والإذلال بمن يراد نفيه إليها[٥١]، ومما يجعلنا ندلي بهذا الرأي هو ما ذكرته بعض المصادر عن وصف

(٥٠) انظر : مصادر أشارت إلى بعض الحالات التي تم نفيها في عهدي الخليفتين المنصور والرشيد خلال العصر العباسي الأول، وكانت دهلك وعيذاب وباضع من المراكز التي تم اختيارها لنفي تلك الحالات. الطبري، تاريخ، جـ٧ ، ص ٥٠٩ ، محمد بن يوسف الكندي، الولاه وكتاب القضاه، تحقيق . غيست (ليدن: مطبعة بريل ، ١٩١٢م) ص ٥٠٣ ، بشير إبراهيم « عيذاب » ، ص ٧٣ ـ ٧٥ .

(٥١) إن النفي أو الإبعاد من البلد الذي كان يعيش فيه المنفي أو المطرود لا شك أنه أمر صعب على النفس، مهما

تلك الجزيرة، حيث وصفتها بأنها أرض ضيقة شديدة الحرارة، إلى جانب سوء الحياة وضيق العيش بها(٥٢)، ومما يؤكد صدق ما ذهبنا إليه، ما ذكر لنا عن يزيد بن المهلب بن أبي صفرة، عندما علم بأن الخليفة عمر بن عبدالعزيز أصدر قراراً بنفيه إلى أرض دهلك، أصيب بالذهول وقام يصيح مالي يُذهب بي إلى دهلك، إنما يُذهب إلى دهلك بالفاسق المريب الخارب(٥٣) . . . ، وهذا القول والاضطراب من يزيد يصور لنا بأن أرض دهلك تعد من أقسى أماكن النفي، ولا ينفى إليها إلا الفساق والمجرمين لعظم جرمهم.

المدة الزمنية لعقوبة النفي :

أما المدة الزمنية لعقوبة النفي، فإن المصادر لا تشير صراحة إلا إلى مرتكبي الزنا من العزاب حيث يتم جلدهم، ثم ينفى الواحد منهم لمدة عام، وهذا ما عمل به الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ والخليفتان أبوبكر الصديق وعمر بن الخطاب، أما ما سوى ذلك، فلم توضح الروايات مدة نفي معلومة لمن طبق عليه عقوبةالنفي في صدر الإسلام وعهد الدولة الأموية، علماً بأن بعض المصادر أشارت إلى نفي ماتع إلى أرض الحمى، فلم يكن نفيه مقيداً بزمن معلوم، وإنما بقي هناك مدة حياة الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ وخلافة أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، مع العلم بأن هناك رواية تشير إلى أنه قد رخص له بالخروج من الحمى

كان نوع المكان الذي يذهب إليه المنفي، وقد عبر الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن ذلك أحسن تعبير عندما أخرجه المشركون من مكة إذ روي أنه التفت إليها وقال: « أنت أحب بلاد الله إليَّ ولو أن المشركين لم يخرجوني لم أخرج » وهذا تعبير من الرسول يصور ما يختلج في صدر الإنسان المطرود من الأسى والحسرة وشوق إلى البلاد التي طُرد منها، وبدون شك فمراكز النفي تختلف من حيث سعة العيش وضيقه فالمدينة والطائف والبصرة وبلاد الشام ليست كأرض دهلك وغيرها من المناطق الصعبة للعيش فيها.

(٥٢) انظر الأصفهاني، الأغاني، مجـ ٤ ، ص ٤٨ ، وقد حفظ لنا ياقوت أبياتاً شعرية تصور سوء الحياة بدهلك فقال:

وأقبح بدهلك من بلدة فكل امرىء حلها هالك
كفاك دليلاً على أنها جحيم وخازنها مالك

ياقوت معجم، مجـ ٢ ، ص ٤٩٢ .

(٥٣) الطبري ، تاريخ ، مجـ ٦ ، ص ٥٦٤ ، ابن خلكان، وفيات الأعيان، مجـ ٢ ، ص ٢٦٦ ، ياقوت ، معجم، مجـ ٢ ص ٤٩٢ .

والذهاب إلى المدينة كل يوم جمعة لشراء ما يحتاجه من طعام وشراب ثم يعود إلى منفاه(٥٤) .

وفيما يذكر عن نفي الحكم بن أبي العاص إلى الطائف في عهد الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ، وبقائه في منفاه في عهدي أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب، ولما جاء الخليفة عثمان بن عفان سمح له بدخول المدينة، فحسب هذا العمل على عثمان من الأشياء التي أنكرها عليه خصومه ومعارضوه، بل وجهوا له الاتهام بإيواء طريد رسول الله ، مع العلم أن بعض المصادر أشارت إلى أن بعض علماء المسلمين علقوا على سماح الخليفة عثمان بن عفان للحكم بن أبي العاص على أن يخرج من منفاه ويدخل المدينة، فذكروا أن ذلك جائز، لأن نفيه كان مجرد عقوبة مؤقتة تسقط عن صاحبها بمجرد التوبة والاعتراف بالخطأ الذي وقع فيه(٥٥) .

أما جميع الحالات التي تم نفيها في العهود التالية لعهد الخليفة عثمان بن عفان فلم تشر المصادر إلى زمن النفي لكل حالة، ولا الأسباب التي يجب توفرها في المنفي حتى يتم الإفراج عنه، وخصوصاً في العهد الأموي، فلم يثبت أن نقض أحد من خلفاء بني أمية قرارات من سبقه، فيما يتعلق بعقوبة النفي، بالرغم من وجود وساطات تهدف إلى الإفراج عن بعض المنفيين كالشاعر الأحوص، الذي سبق الإشارة إلى قصة نفيه، حيث يذكر أن بعض الأنصار في المدينة قدموا على الخليفة عمر بن عبدالعزيز يطلبون منه أن يسمح للأحوص بالرجوع من دهلك إلى المدينة، إلا أنه لم يوافق على ذلك الطلب، كما يذكر أن الوليد بن يزيد بن عبدالملك فعل الشيء ذاته، عندما جاء عنده بعض الوسطاء يطلبون منه رد بعض جماعة المعتزلة الذين سبق أن نفاهم عمه هشام بن عبدالملك إلى دهلك(٥٦).

---

(٥٤) اختلف فيمن سمح له بالخروج، فيذكر أنه عمر بن الخطاب، ويذكر أنه عثمان بن عفان. الأصفهاني، الأغاني، مجـ ٢ ، ص ١٧٢ ، العسقلاني ، الإصابة، مجـ ٣ ، ص ٦١٤ ، والملاحظ أن هذا الإجراء ما زال ساري المفعول عند من يقترف ذنباً يتم بموجبه نفيه فيذهب باستمرار إلى دار الشرطة في المكان الذي يقيم فيه لكي يثبت وجوده بالمنفى .

(٥٥) ابن تيمية ، منهاج السنة ، مجـ ٣ ، ص ١٩٦ ، ابن العربي ، العواصم، ص ٦٣ وما بعدها، ابن كثير ، البداية، مجـ ٧ ، ص ١٧١ .

(٥٦) انظر : ابن قتيبة ، الشعر، ص ٣٣٠ مؤلف مجهول، العيون والحدائق، ص ١٣٢ .

خلاصة البحـــث :

ولهذا فعقوبة النفي قد طُبقت منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، واستمرت في عهـد الخلفـاء الراشدين، وفي عهد خلفاء بني أمية ومن جاء بعدهم، بل إنها تعددت الأسباب التي تؤدي إلى تنفيذ عقوبة النفي، فيها ما نص عليه القرآن، كمن حارب الله ورسـولـه وسعى في الأرض فساداً، ومن كان يقوم بأعمال لا أخلاقية، كمرتكبي الزنا من العزاب أو المتجسسين لعورات الناس، والساعين لإيجاد الفوضى والاضطرابات السياسية في الدولة الإسلامية .

وعمليات النفي كانت تنفذ من قبل الخلفاء وأمرائهم ضد من يرتكب خطأ يستحق العقاب عليه، كما أن المراكز التي كانت معروفة للنفي لم تكن في بادئ الأمر محدودة وإنما كانت متعددة داخل شبه الجزيرة العربية وخارجها، ولكن عندما جاء خلفاء بني أمية صارت جزيرة دهلك من المراكز الهامة والأساسية التي ينفى إليها من يراد نفيه، كذلك لم يكن هناك فترة معلومة لمن يطبق عليه عقوبة النفي، إلا الذي يرتكب جريمة الزنا وهو عزب فإنه ينفى لمدة عام، أما ما عدا ذلك فلم يكن هناك مبدأ معين متعارف عليه حول مدة النفي، وإنما حسب الظروف التي قد تحيط بالنافي والمنفي .

« مصـادر البحـث »

ابن الأثـير ، أبـو الحسن عز الـدين . الكامل في التاريخ، ط ٤ (بيروت : دار الكتب ، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م) .

الأصفهـاني ، أبو الفرج علي بن الحسين . كتاب الأغاني، تصوير بالأوفست عن مطبعة بولاق، (بيروت : مؤسسة جمال للطباعة والنشر، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م).

ابن حزم ، علي أحمـد بن سعيد الفصـل في الملل والنحـل (القـاهـرة : مطبعـة بولاق ، ١٣٢١هـ) .

بشـير ، إبـراهيـم بشـير . «عيـذاب» ، مجلة الدراسات السودانية ، مجـ ٥ ، عدد ٢ (يوليو ١٩٧٩م) .

البغـدادي ، عبـدالقـادر بن طاهر الفـرق بين الفـرق ، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد (القاهرة : مكتبة الكتب الحديثة ، د . ت.) .

البغـدادي ، عبدالقادر بن عمر . خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق عبدالسلام هارون (القاهرة: دار النشر غير معروفة، ١٩٦٨م) .

البـلاذري ، أحمـد بن يحيى بن جابـر . أنساب الأشراف، تحقيق محمد حميد الله القاهرة ، مكان النشر بدون ، ١٩٥٩م) .

ابن تيميـة ، تقى الـدين أحمـد. منهـاج السنة النبوية (القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتـاب ، ١٣٢١ هـ) .

حسـن ، يوسف فضـل . دراسـات في تاريخ السـودان (الخرطوم : دار التأليف والترجمـة والنشـر ، ١٩٧٥م).

ابن خلكـان، شمس الـدين أبـو العباس أحمد . وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق إحسان عباس (بيروت : دار صادر، ١٩٦٩م) .

أبـو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني . صحيح سنن المصطفى، (القاهرة: المطبعة التجـارية ، د . ت .)
الـذهــبي ، محمـد بن أحمد بن عثمان . ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق علي محمد البجـاوي (القاهرة ، ١٣٨٢هـ / ١٩٦٣م).
الراشـد ، سـعد . الربذة ، صورة للحضارة الإسلامية المبكرة في المملكة العربية السعودية (الرياض : جامعة الملك سعود ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م).
الـزبيـدي ، محمـد مرتضـى . تاج العـروس من جواهـر القـاموس. (بيروت : منشورات مكتبة الحياة (د. ت.) .
الزركلـي ، خير الدين . الأعلام ، قاموس تراجم، ط ٥ (بيروت : دار العلم للملاييـن ، ١٩٨٠م) .
السبكي ، عبدالوهاب بن علي طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق محمود الطناحي وعبدالفتاح الحلـو، (القاهرة : مطبعة عيسى الحلبي ، ١٣٨٣هـ/١٩٦٤م).
ابن سـعـد ، محمـد . الـطبقات الكبرى، تحقيق زياد محمد منصور، (المدينة المنورة: مطابع الجامعة الإسلامية، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م).
الشريف المـرتضى، علي بن الحسـين. أمـالي المـرتضى. تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط ٢ (بيروت ، ١٩٦٧م).
الشـوكـاني ، محمـد بن علي بن محمـد . نيل الأوطـار في أحـاديث سيد الأخيار. (بيروت : دار الجيل ، ١٩٧٣م) .
الصـابـوني ، محمـد علي . روائـع البيان، تفسـير آيات الأحكـام من القـرآن. ط ٣ (بيروت ودمشق : مؤسسة مناهل العرفان ومكتبة الغزالي، ١٤٠١هـ/١٩٨٢م).
الطـبري ، أبو جعفر محمد بن جرير. تاريخ الرسل والملوك، تحقيق محمد أبو الفضـل إبراهيم (بيروت : دار سويدان ، ١٣٨٢هـ/١٩٦٢م) .
الـطقـطقي ، محمـد بن علي بن طبـاطبا. الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية (بيروت ، ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م) .
ابن عبـد ربـه ، أحمـد بن محمـد . العقـد الفريـد، تحقيق أحمد أمين وآخرين ،

(القاهرة : دار النشر غير معروفة ، ١٣٨١هـ/١٩٦٢م).
ابن العربي ، القاضي أبوبكر. العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة، تحقيق محب الدين الخطيب (القاهرة : المكتبة السلفية ، ١٣٧١هـ).
ابن عساكر، علي بن الحسن. تهذيب تاريخ مدينة دمشق، تحقيق عبدالقادر بدران (بيروت : دار النشر غير معروفة ، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م).
العسقلاني، ابن حجر . الإصابة في تمييز الصحابة (القاهرة: المطبعة الأزهرية، ١٣٢٨ هـ).
العسكري ، أبو هلال . كتاب الأوائل، تحقيق محمد المصري ووليد قصاب (دمشق ، ١٩٧٥ م) .
ابن قتيبة ، عبدالله بن مسلم. عيون الأخبار، (القاهرة : دار الكتب المصرية، ١٣٨٣هـ/١٩٦٣م).
ـــــــ ، المعارف، تحقيق ثروت عكاشة ، ط ٢ (القاهرة : دار المعارف المصرية، ١٣٨٨هـ / ١٩٦٩م) .
ـــــــ ، الشعر والشعراء، تحقيق أم . ي . دي غوي ، (ليدن : مطبعة بريل ١٩٠٤م).
ابن قدامه، موفق الدين أبو محمد عبدالله بن أحمد. المغني (بيروت : دار الفكر، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م).
القرطبي ، أبوعبدالله محمد بن أحمد . الجامع لأحكام القرآن (القاهرة ، دار الكاتب العربي للطباعة والنشر ، ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م) .
ابن كثير ، الحافظ عماد الدين . تفسير القرآن الكريم، تحقيق لجنة من العلماء ، ط٢ (بيروت : دار الأندلس ، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م).
ـــــــ ، البداية والنهاية في التاريخ (بيروت : مكتبة المعارف ، ١٩٨١م).
الكندي، محمد بن يوسف . الولاة وكتاب القضاة، تحقيق . غيست (ليدن : مطبعة بريل ، ١٩١٢م).
ابن ماجه ، محمد بن زيد بن عبدالله . سنن المصطفى، ط ٢ (بيروت : دار الفكر ، د . ت .) .



مالك ، أبو عبدالله مالك بن أنس. موطأ الإمام مالك، رواية يحيى الليثي ، تحقيق أحمد راتب عرموش ، ط ٢ (بيروت : دار النفائس ، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م) .

الماوردي ، علي بن محمد. الأحكام السلطانية والولايات الدينية (القاهرة : مطبعة عيسى الحلبي ، ١٣٩٨هـ).

المباركفوري ، صفي الرحمن ـ الرحيق المختوم، ط ٢ (بيروت : دار القلم ، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م).

المبرد ، أبو العباس محمد بن يزيد. الكامل في اللغة والأدب. تحقيق عبدالسلام هارون (القاهرة ، مكان النشر والتاريخ بدون) .

المقريزي ، أحمد بن علي . المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (القاهرة : دار النشر غير معروفة ، ١٢٧٠هـ) .

ابن منظور ، جمال الدين محمد . لسان العرب، طبعة مصورة من مطبعة بولاق (القاهرة : دار مصر للتأليف والترجمة ، د. ت .).

المؤلف المجهول العيون والحدائق في أخبار الحقائق، تحقيق أم . ي . دي غوي (ليدن : مطبعة بريل ، ١٨٧١م) .

الواقدي، محمد بن عمر. كتاب المغازي ، تحقيق مارسدن جونسن، ط ٢ (بيروت : دار الفكر ، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م).

ابن هشام ، أبو محمد عبدالملك . السيرة النبوية، تحقيق مصطفى السقا وآخرين (مكان وسنة النشر بدون) .

اليافعي ، عبدالله بن سليمان . مرآة الجنان وعبرة اليقظان. تصوير بالأوفست عن طبعة القاهرة ، ١٣٣٧هـ (بيروت ، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م) .

ياقوت ، شهاب الدين أبو عبدالله . معجم البلدان، (بيروت : دار صادر ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م).

اليعقوبي ، أحمد بن أبي يعقوب . تاريخ اليعقوبي ، (بيروت ، ١٣٧٩هـ) .

